لضعف طالب الاداة للفعل بسبب تقدم ما يمكن ان يطلبه غيرها
قوله وجواز العكس يفهم منه بالاولى انه يجوز ايضا كونه على
التقديم والتاخير مطلقا وكونه على حذف الفا مطلقا لان في
العكس مخالفة الاولى في الشيئين وفي حذف الوجهين مخالفة
الاولى في قسم واحد قوله ان كانت الاداة اسم شرط فعلى
اعتبار الفا اي ويكون المرفوع الجواب ووجهه ضعف طلب
الاداة لجزم الجواب بسبب عروض الشرطية على اسم الشرط بتضمنه
معنى ان فعلم ما في توجيه البعض ذلك بقوة طلب الاداة بكونها
اسما قوله ما يطلب الجزا قال شيخنا يحتمل ان الجزا بالنصب
مفعول يطلب وعليه تبغرا في المثال طعامك بالرفع وجملة
تاكل خبر اي والرابط محذوف فطعامك طالب للجزا لان
المبتدا عامل في الخبر ويحتمل ان الجزا بالرفع فاعل والمفعول
محذوف اي ما يطلبه الجزا فيل ان فيقرا طعامك بالنصب
مفعول تاكل فيكون طعامك مطلوبا للجزا وانما وجب على
نصب الجزا رفع طعامك وعلى رفعه نصب طعامك بنا على
المتبادر من طلب لفظ للفظ من كون الطالب عاملا والمطلوب
معمولا فلو جعل الطالب شاملا لطالب المعمول العامل لان يعمل
فيه لم يجب ما ذكر قوله قيل ان ظاهرهم ان غيرات ليس كان
في ذلك فليتامل قوله موافقة المبرد فيه نظر وان سكتوا
عنه لاحتمال كلام المص مذهب المبرد والمذهب الثالث من
مذاهب الرفع بعد الماضي كما مر قوله ويحتمل ان يكون سماه
اي على غير جعله غير جواب جزا باعتبار الاصل الخ اي فيوافق
كلامه جميع المذاهب قوله وافرق بفاخ بما حققت الفا لذلك
لما فيها من معنى السببية والتعقيب والجزا مسبب عن الشرط
ومتعقب عنه افاده في التصريح وصرح في المغني بان المحل
لمجموع الفا وما بعدها ويستثنى من وجوب الفرق ما اذا
ما اذا اصدر الجواب بهمزة الاستفهام سوا كانت جملة فعلية او
اسمية فلا تدخل الفا سابقة على الهمزة وان دخلت مسبوقة
بها كقوله تعالى افمن حق عليه كلمة العذاب افانت تنقذ من في النار

وخصت

وخصت الهمزة بعدم دخول الفا عليها دون اخواتها كهل ومن
لعراقتها وقوة صدارتها وغيرا الهمزة يجوز دخول الفا
عليه لعدم عراقته قوله الجملة الاسمية او كا عليه نحو وان
اللغو موم ا تكم لمشركون واجاب الرضي بان القسم مقدر
قبل الشرط والجواب له وجواب الشرط محذوف لدلالة جواب
القسم عليه لكن من غير اعتبار لوجود الفا او عدمها فلا يقال
الجواب المذكور للقسم بلا فا فيرد على جواب الشرط مثله
بلا فا فيعود الايراد لا يقال لو كان القسم مقدرا لثبتت
اللام الموطئة له لتدل عليه لانا نقول ذكر هذه اللام
عند حذف القسم اكيد لا واجب كما قاله الاسقاطي
على ابن عقيل ثم رايت الشمني صرح به ويكفي دالا
على القسم عدم اقترانه الجواب وقول بعضهم ان الجواب للشرط
على تقدير الفا مردود بان تقديرها انما يجوز في الضرورة
واما زيادة البعض ان جملة القسم وجوابه جواب الشرط
فيردها الغرض تقدير القسم قبل الشرط فيلزم ان
يتوسط الشرط بين اجزا جوابه وهو ممنوع وجملة
ما ذكره الشارح من المواضع التي يجب فيها الفا سبعة نظمها
بعضهم في قوله
طلبية واسمية وبجامد ... وبما وقد وبلن وبالتنفيس
زاد الكمال ابن الهمام تصديره برب وبالقسم والدنوشري
تصديره باداة شرط نحو وان كان كبر عليك اعراضهم الخ
الاية قوله نحو وان يمسسك بخير الخ ذكر في المغني
ان التخفيف في مثل من كان يرجو لقاء الله فان اجل
الله لات كون الجواب محذوفا لان الجواب مسبب عن الشرط
واجل الله ات سوا وجد الرجاء او لم يوجد فالاصل
فليبادر للعمل فان اجل الله لات وحينئذ يقال كيف جعل
الجواب الاسمية مع ان الله على كل شيء قدير سواء مس
بخير او لا وكانه مبني مع بعض القوم على الظاهر كما افاده
الدماميني واستشكل في حاشيته على المغني ذكره من

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)